لهذه التعبئة مراراً.

٣ . وبالنظر الى الواقع الرديء الذي يمر به قطاع النقل البري الخارجي بين لبنان وسوريا، وجملة العوائق امام حركة الترانزيت، وابرزها الرسوم السورية المرتفعة، اضافة الى الشلل الذي اصاب حركة التصدير عبر مرفأ بيروت، بعد الكارثة التي اصابت في ٤ آب ٢٠٢٠،

٤ . وبالنظر الى الانكماش الاقتصادي الذي تعانيه القطاعات كافة، سيما قطاع النقل البري الخارجي والذي تسبب به انفجار مرفأ بيروت، سيما اصابة ما تبقى من دورة اقتصادية في البلاد بالشلل، حيث توقفت عمليات الاستيراد والتصدير عبر المرفأ الرئيسي، ودخل التجار والصناعيون وكافة المصدرين في حالة من الضياع نتيجة الفوضى التي حلّت بالجمارك وشركات الشحن ومخلّصي البضائع بالإضافة الى اشكاليات اخرى كبرى وعوائق عدة.

٥ . وبالنظر الى الاوضاع المعيشية والصعوبات التي يعاني منها اصحاب المركبات العمومية المخصصة للنقل الخارجي.

لذلك وسندا لأحكام المادة ١١٧ من النظام الداخلي للمجلس النيابي نتقدم باقتراح القانون المعجل المكرر آملين من المجلس النيابي الكريم مناقشته واقراره.

قانون رقم ٢٤٢

تأخير تسريح العقداء في الجيش وفي القوى الأمنية كافة، الذين صدرت مراسيم بوضعهم على جدول الترقية اعتباراً من تاريخ ٢٠٢٠/١/١ او الذين قيدت اسماؤهم لدى قيادة الجيش اللبناني في نفس الفترة وذلك لحين بلوغهم سن الثامنة والخمسين

أقر مجلس النواب،

وينشر رئيس الجمهورية القانون التالي نصه:

مادة وحيدة:

– خلافاً لأي نص آخر وبصورة استثنائية يؤخر تسريح العقداء في الجيش والقوى الأمنية كافة الذين صدرت مراسيم بوضعهم على جدول الترقية اعتباراً من تاريخ ٢٠٢٠/١/١ او الذين قيدت اسماؤهم لدى قيادة الجيش اللبناني في نفس الفترة وذلك لحين بلوغهم سن الثامنة والخمسين من عمرهم، واعادة استدعاء من سرح من السادة العقداء منذ ٢٠٢٠/١/١ الى الخدمة لبلوغه سن الستة وخمسين مع حفظ جميع حقوقهم المالية والمعنوية لحين اصدار مراسيم ترقيتهم حسب الأصول.

– يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.

بعبدا في ١٦ تموز ٢٠٢١

الامضاء: ميشال عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الامضاء: حسان دياب

رئيس مجلس الوزراء

الامضاء: حسان دياب

الاسباب الموجبة

١. نظراً للظروف الاستثنائية التي يمر بها لبنان والعالم، ولحالة التعبئة العامة المعلنة من قبل الحكومة بسبب جائحة كورونا، ولضرورة العجلة القصوى، ولتردي الاوضاع الاقتصادية والامنية، ولدواع وطنية ووظيفية، ما يوجب اقرار اقتراح القانون المعجل المكرر هذا.

٢. ولما كان المرسوم رقم ٧٣٢١ تاريخ ٢٠٢٠/١٢/٣١ قد صدر، ومفاده ادراج اسماء ضباط في قوى الأمن الداخلي، على جدول الترقية لرتبة عميد لعام ٢٠٢١ .

٣. ولما كان هذا المرسوم، ولكي يصبح نافذاً فهو بحاجة للإصدار مرسوم ثانٍ، يصار بموجبه الى اقرار الترقية للسادة العقداء المدرجة اسماؤهم في هذا المرسوم.

٤. ولما كان اصدار مراسيم الترقية قد تأخر في ظل الظروف الطارئة التي تمر بها البلاد.

٥. ولما كان اقرار اقتراح هذا القانون المعجل المكرر من شأنه انقاذ الاوضاع الاقتصادية والمالية

للسادة العقداء، وكذلك ينعكس ايجاباً على حسن أداء الادارة الامنية بما ينسجم مع الخطط الاصلاحية للحكومة ويواكب خطة تطوير وتفعيل الحفاظ على الوضع الامني وتعزيزاً للإجراءات الامنية المطلوبة في ايامنا هذه.

٦. ولما كانت الكلفة المالية لهذا اقتراح القانون زهيدة جداً ولا تؤثر على المالية العامة.

لذلك، وسنداً لأحكام المادة ١١٧ من النظام الداخلي للمجلس النيابي نتقدم باقتراح القانون المعجل المكرر آملين من المجلس النيابي الكريم مناقشته واقراره.

قانون رقم ٢٤٣

تمديد عقود إيجار الأماكن المبنية غير السكنية المعقودة قبل ١٩٩٢/٧/٢٣

أقر مجلس النواب،

وينشر رئيس الجمهورية القانون التالي نصه:

مادة وحيدة:

أولاً: يعدل نص الفقرة الأولى من المادة ٣٨ من القانون الصادر بتاريخ ٢٠١٤/٩/٥ والمعدل بالقوانين رقم ٢ تاريخ ٢٠١٧/٢/٢٨ ورقم ١١١ تاريخ ٢٠١٨/١٢/٦ والقانون رقم ١٧٦ تاريخ ٢٠٢٠/٥/١٣ ليصبح على الشكل التالي:

«لحين نفاذ قانون خاص ينظم علاقة المالك بالمستأجر في هذه العقود، تمدد عقود إيجار الأماكن غير السكنية المعقودة قبل ١٩٩٢/٧/٢٣ لغاية ٢٠٢٢/٦/٣٠ ضمناً».

ثانياً: ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ويعمل به اعتباراً من ٢٠٢١/١/١ .

بعبدا في ١٦ تموز ٢٠٢١

الامضاء: ميشال عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الامضاء: حسان دياب

رئيس مجلس الوزراء

الامضاء: حسان دياب

الأسباب الموجبة

لما كان القانون الحالي للإيجارات (القانون النافذ حكماً رقم ٢ الصادر بتاريخ ٢٨ شباط سنة ٢٠١٧ – قانون تعديل قانون الإيجارات) وبعد تعديله بالقانون رقم ١١١ تاريخ ٢٠١٨/١٢/٦ قد مدد مفعول عقود الإيجار الاماكن غير السكنية المعقودة قبل ١٩٩٢/٧/٢٣ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٣١،

ولما كان قانون تمديد عقود إيجار الأماكن المبنية «غير السكنية» قد انتهى مفعوله أيضاً بعد أن تمّ تمديده بموجب القانون رقم ٢٠٢٠/١٧٦ قد انتهى مفعوله أيضاً بعد أن تم تمديده لمدة سنة اعتباراً من ٢٠٢٠/١/١، ويكون قد انتهى في ٢٠٢٠/١٢/٣١،

ولما كانت الحكومة لم تقم بإنجاز مشروع قانون جديد ينظم العلاقة بين المتعاقدين بعد نهاية العام ٢٠٢٠،

ولما كانت الأوضاع العامة في البلاد، لا سيما الاقتصادية والاجتماعية منها التي تركت انعكاسات سيئة ودقيقة على المواطنين.

ولما كان عدد من إدارات الدولة والمؤسسات العامة أيضاً من المستفيدين من أحكام هذا القانون،

ولما كان الحفاظ على حالة الاستقرار وعدم الدخول في إشكاليات تربك أطراف هذه العقود هدف أساسي.

لذلك، نتقدم باقتراح القانون المعجل المكرر المرفق الرامي إلى تمديد عقود إيجار الأماكن غير السكنية المعقودة قبل ١٩٩٢/٧/٢٣ راجين من المجلس النيابي الكريم مناقشته وإقراره.

مطبعة أيبكس
بيروت ـ شارع عمر منيمنه
هاتف: ٠١/٨٤٨٨٨٣
فاكس: ٠١/٨٥٩٩٦٢
www.ipexpp.com